

## الجمهوريّة الجزائريّة الديمقراطيّة الشعبيّة

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

المديرية العامة للتعليم والتكوين العاليين

2019-5-20 06

بالتجزءات، فـ

دقم: ٢٠١٩ / ج.م.ت.ش.ع / ج.م.ت.د.ج.

## **إلى السادة رؤساء الندوات الجهوية للجامعات بالتواصل مع السيدات والساسة مدراء مؤسسات التعليم العالي**

**الموضوع:** تذكير بخصوص إجراءات مناقشة أطروحة الدكتوراه والتأهيل الجامعي.

المرجع: التعليمية رقم 524/2018 الموزعة في 09 سبتمبر 2018.

خلال المتابعة الدورية لتنفيذ محتوى التعليمية رقم 524/2018 المؤرخة في 09 سبتمبر 2018 لاحظنا تباين في تطبيق محتوى التعليمية بين المؤسسات الجامعية.

بهذا الصدد اذكركم بأن التعليمية المذكورة تحرص على ضرورة السماح لطلبة الدكتوراه والتأهيل الجامعي بمناقشة أعمالهم مباشرة بعد تقديم المعينين لوثيقة ثبت قبول نشر مقالاتهم العلمي من طرف مجلة علمية مصنفة لدى اللجنة العلمية الوطنية لاعتماد المجالات العلمية، وتنوّج بتسليم الشهادة التي تثبت ذلك دون التحثار صدور العدد الذي يضم المقال العلمي.

بناء على ما سبق أطلب منكم السهر على ضمان النشر الواسع لمحظى هذا التذكير في وسائل الأسرة الجامعية.

أنت أولى اهتماماً بالغاً لتطبيق محتوى هذه الورقة.

المذير العام

مدير العام للتعليم، التكنولوجيين، مثلاً

امضاء: شاهد العربي



# الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
المديرية العامة للتعليم  
والتكوين العالى

بالجزائر، في ٩ مارس ٢٠١٨

رقم ١٤٢/ام.ع.ت.ت.ع/ ٢٠١٨

السيدات والسياد رؤساء التدوارات الجبوية للجامعات  
بالاتصال مع مديري مؤسسات التعليم العالى.

**الموضوع:** بخصوص اجراءات مناقشة أطروحة الدكتوراه والتأهيل الجامعي.

- المراجع:**
- المنشور رقم 03 الموزع في 08 مارس 2018 ومتصل بشروط وكيفيات مناقشة أطروحة دكتوراه علوم:
  - المذكورة رقم 156 الموزعة في 13 جويلية 2014 والمتعلقة بمناقشة أطروحة الدكتوراه:
  - المذكورة رقم 374 الموزعة في 16 ماي 2018 والمتعلقة بالإجراءات المنظمة للدكتوراه والتأهيل الجامعي ومشاريع البحث التكنولوجي الجامعي:
  - القرار رقم 586 الموزع في 21 جوان 2018 الذي يحدّد قائمة المجالات العلمية الوطنية من صنف "ج"

لقد لفت انتباهي حجم العرائض الواردة إليها بخصوص عدم تطبيق أحكام النصوص التنظيمية المشار إليها في المرجع أعلاه، لاسيما فيما يتعلق بمعالجة علائقات مناقشة الأطروحات والتأهيل الجامعي، وتسلیم شهادات التحاج.

بهذا الصدد، أذكركم أن هذه الأحكام تسرى على الملفات المودعة بعد تاريخ صدور القرار رقم 586 الموزع في 21 جوان 2018 وأعلمكم أن ملفات المناقشة المتبقية مقالات علمية أودعها قبل هذا التاريخ تتطلب خاصية للأحكام والتدابير السابقة.

في نفس السياق، أشير إلى أن مناقشة أطروحة الدكتوراه التي تتم بعد تقديم المترشح لوثيقة ثبتت قبول نشر مقاله العلمي من طرف مجلة علمية مصنفة لدى اللجنة العلمية الوطنية لاعتماد المجالات العلمية، يجب أن تُتَّخِذ بتسليم شهادة الدكتوراه دون انتظار صدور العدد الذي يضم المقال العلمي.

بناءً على ما نقدم، أطلب منكم التبر على ضمان تطبيق أحكام النصوص المذكورة أعلاه، والإبعاد إلى الجهات العلمية والإدارية لمؤسساتكم والامتناع عن إقرار أي تدابير إضافية أخرى

التي أولى اهتماماً بالغًا لتطبيق محتوى هذه التعليمات.

